لجنة العدالة

الحق في انتخابات حرة

منهجية رصد وتوثيق الانتهاكات

أسامة محمد أوغلو

أهداف المشروع

من المقرر أن يتم عقد انتخابات رئاسية مصرية في الأسبوع الثاني من شهر ديسمبر القادم، وحيث إن من الحقوق الأساسية؛ الحق في التعبير عن الرأي والحق في التجمع السلمي والحق في الترشح والتصويت في الانتخابات، فيجب مراقبة وضمان ممارسة المواطنين لتلك الحقوق، ورصد وتوثيق أي انتهاكات لحقوق الناخبين والمرشحين قبل، أثناء وبعد انتهاء العملية الانتخابية، ومراقبة الوضع الحقوقي. وبما أن هدف «لجنة العدالة» الأساسي هو الدفاع عن حقوق الضحايا والأشخاص المعرضين لانتهاكات حقوق الإنسان، فقد تم تشكيل لجنة لرصد وتوثيق انتهاكات حقوق الإنسان قبل، أثناء وبعد الانتخابات الرئاسية، ومراقبة ضمان احترام الدولة المصرية لحقوق وحريات الناخبين والمرشحين، وضمان إجراء الانتخابات الرئاسية وفقًا للتشريعات الوطنية والدولية ووفقًا لمعايير الانتخابات الديمقراطية. وستقوم اللجنة على تقديم مركز معلومات- تقارير أسبوعية وتقرير نهائي شامل بعد انتهاء العملية الانتخابية وإعلان النتائج- يوفر معلومات مرصودة وموثقة وتفصيليه عن عدد وأنماط الانتهاكات ضمانًا للحق في المعرفة وإيمانًا من «لجنة العدالة» بدورها كمنظمة حقوقية مستقلة في تعزيز حالة حقوق الإنسان في مصر والمنطقة

فكما ورد في صكوك حقوق الإنسان ذات الصلة فلكل مواطن الحق- دون أي تمييز أو قيود- للمشاركة في العملية الانتخابية والاشتراك في إدارة الشؤون العامة لبلاده، عن طريق التصويت أو الترشح (المادة 21 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، 1948؛ العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، 1966). وتُشكل الانتخابات النزيهة عنصرًا ضروريًا وأساسيًا للجهود الرامية إلى حماية حقوق الإنسان وتعزيزها (الأمم المتحدة، 2011). ولا يمكن أن تكون المشاركة في العملية الانتخابية فعالة ما لم يتم احترام مجموعة واسعة من الحقوق والحريات الأساسية، مثل؛ الحق في التعبير عن الرأي والحق في التجمع السلمي والحق في تكوين الجمعيات والحق في الأمن الشخصي والحق في الحصول على المعلومات وحرية التنقل والتحرر من الخوف والحق في المساواة وعدم التمييز والحق في عدم التعرض للتعذيب والمعاملة اللاإنسانية (الأمم المتحدة، 2022؛ إعلان مبادئ المراقبة الدولية للانتخابات، 2005). وبشكل أساسي ستهتم اللجنة بمراقبة الوضع الحقوقي- توثيق ورصد انتهاكات حقوق الإنسان- أثناء سير العملية الانتخابية، وليس مراقبة العملية الانتخابية كعملية سياسية. وستقوم اللجنة بالجمع المنهجي والدقيق والشامل للمعلومات المتعلقة بالمؤسسات المعنية بالعملية الانتخابية، والعوامل الأخرى المتعلقة بالبيئة الانتخابية العامة، حيث يعتبر الجمع الدقيق للمعلومات المتعلقة بالقوانين والمؤسسات المعنية بالعملية الانتخابية نقطة انطلاق مفيدة لتحديد المخاوف المحتملة المتعلقة بحقوق الإنسان، والتي تتطلب متابعة قبل، أثناء وبعد عملية الاقتراع. فعلى سبيل المثال؛ ينشر الاتحاد الأوروبي ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، فرقًا من المراقبين قبل بدء الانتخابات بثلاثة أشهر على الأقل في بعض البلدان، مثل انتخابات مدغشقر عام 2013. كما يقوم مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان بنشر فرق لمراقبة الأوضاع الحقوقية أثناء العملية الانتخابية، مثل انتخابات كينيا عام 2013. (مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، 2013).

وبما أن مراقبة الانتخابات قد تلعب دورًا عامًا لتعزيز الشفافية والمساءلة، فإننا نؤكد أن عمل اللجنة ومنهجيتها ستقوم على رصد وتوثيق الانتهاكات بحقوق الأفراد- مرشحين وناخبين- بشكل محايد وشفاف ومنهجي، وذلك للتأكد من احترام الدولة المصرية للحقوق التالية:

1. حق المواطنين في الترشح للسباق الرئاسي.
2. حق المرشحين والناخبين في التحضيرات الخاصة بالانتخابات والدعاية الانتخابية والحملات السياسية في أجواء منفتحة ونزيهة دون التدخل الإداري وترهيب المواطنين، والخوف من الانتقام ضد مرشحين، أحزاب أو ناخبين.
3. الحق في إجراء الانتخابات في الإطار الدستوري، وفي إطار القوانين الانتخابية.
4. حق جميع المواطنين في المشاركة بحرية دون تهديد أو ترهيب أثناء عملية الاقتراع.
5. الحق في تكوين الجمعيات والأحزاب، وضمان إمكانية الأحزاب أن تتنافس على أساس المساواة في المعاملة أمام القانون ومن قبل السلطات.
6. الحق في تأسيس والانضمام للأحزاب السياسية.
7. حق المواطنين في حرية التنقل قبل، أثناء وبعد العملية الانتخابية.
8. حق المواطنين لعدم تعرضهم للملاحقة الأمنية والتضييقيات نتيجة مشاركتهم في الانتخابات، أو نتيجة دعمهم لمرشح ما.
9. حق المرشحين والناخبين في تنظيم الحملات والدعاية الانتخابية والتعبير عن آرائهم بحرية دون قيود.
10. حق الإدلاء بالصوت بالاقتراع السري
11. حق الوصول الكامل لوسائل الإعلام لجميع المرشحين والناخبين دون قيود.
12. حق المرشحين والناخبين في التقدم بشكاوى إلى اللجان والمؤسسات القضائية المعنية بالشكاوى الانتخابية وفصل تلك المؤسسات في الشكاوى في الوقت المطلوب.

وللتوضيح، يجب أن تقوم اللجنة على تقييم إذا ما كان:

1. جميع المشاركين في الانتخابات قادرون على ممارسة حقوقهم السياسية وحرياتهم الأساسية دون عائق أو عقوبة أو انتقام.
2. اتخاذ السلطات الإجراءات اللازمة لحماية الحقوق السياسية والأساسية والحريات لجميع المشاركين في العملية الانتخابية وتسهيل عملية الاقتراع.
3. في حالة حدوث انتهاكات لحقوق الإنسان ومضايقات، يجب أن تتصرف السلطات المصرية بشكل مناسب لمنع وقوع المزيد من الانتهاكات المشابهة والتجاوزات، والتحقيق في الادعاءات بشكل شفاف وفي الوقت المناسب ومحاسبة المسؤولين.
4. إذا كانت العملية الانتخابية قد تمت بطريقة نزيهة وحرة وغير تمييزية.

وبناءً على ذلك سيتم تقسيم عمل اللجنة لرصد وتوثيق الانتهاكات على ثلاث مراحل (OSCE، 2012):

مرحلة توثيق انتهاكات ما قبل الانتخابات

في تلك المرحلة بشكل خاص سيتم رصد وتوثيق الانتهاكات الخاصة بعدم تطبيق التشريعات الانتخابية أو الفشل في تطبيقها بطريقة نزيهة ومتسقة وشفافة وعادلة، وسيتم رصد وتوثيق الانتهاكات المتعلقة بأداء المؤسسات المسؤولة عن إدارة العملية الانتخابية، وتسجيل المرشحين والناخبين، وطرق الفصل في المنازعات الانتخابية، والانتهاكات التي قد يتعرض لها المواطنون بسبب التعبير عن آرائهم إزاء الانتخابات على أرض الواقع أو على مواقع التواصل الاجتماعي، أو نتيجة دعمهم لمرشح ما. وسيتم نشر تقرير دوري أسبوعي في مرحلة ما قبل الانتخابات بخصوص الانتهاكات التي تم رصدها وتوثيقها وتحليلها

مرحلة توثيق انتهاكات يوم الانتخابات

سيتم رصد الانتهاكات الخاصة بإجراءات يوم الانتخابات في مراكز الاقتراع، وتتم مراقبة الانتهاكات المرتبطة بالأفراد أثناء ذهابهم للاقتراع وداخل مراكز الاقتراع، وعملية فرز الأصوات ورصد النتائج. وعند جمع عدد من الانتهاكات وتحليلها نستطيع استنباط أنماط الانتهاكات الممنهجة المقصودة لتحقيق صورة شاملة عن الإجراءات الخاصة بيوم الانتخابات. وبشكل أساسي يتم التركيز على رصد وتوثيق الانتهاكات التي تحتوي على أدلة تشير إلى التخويف أو التوتر والاضطرابات، أو تقديم حوافز للناخب للتصويت على نحو خاص، أو منع أحد الناخبين من حقه في التصويت

مرحلة توثيق انتهاكات ما بعد انتهاء الانتخابات

في تلك المرحلة سيتم التركيز بشكل خاص على الانتهاكات الخاصة بعملية الشكاوى والطعون التي تقدم بها الناخبون والمرشحون للجهات الرسمية ومدى الشفافية في الفصل في تلك الشكاوى. وسيتم أيضًا رصد وتوثيق الانتهاكات التي تحدث بسبب المشاركة في الانتخابات أو التعبير عن الرأي إزاء العملية الانتخابية ونتائجها. وبعد الانتهاء من تلك المرحلة سيتم عمل تقرير شامل يوثق أنماط الانتهاكات التي حدثت خلال المراحل الثلاثة

منهجية رصد وتوثيق الانتهاكات

ستقوم اللجنة برصد وتوثيق الانتهاكات على أرض الواقع من خلال الضحايا وذويهم وشهود العيان والوثائق الرسمية والتصريحات الرسمية والمصادر الصحفية والناشطين والحقوقيين، ووسائل التواصل الاجتماعي، والصور الفوتوغرافية/ الفيديو؛ وبناءً على ذلك ستقوم اللجنة بتحليل محايد ومهني لهذه المعلومات، وستقوم باستخلاص النتائج حول طبيعة الانتهاكات وأنماطها قبل، أثناء وبعد انتهاء العملية الانتخابية. وبناءً على نتائج تحليل تلك المعلومات المرصودة والموثقة سيتم تحديد أنماط الانتهاكات والتجاوزات، وستقوم اللجنة بمحاولة معالجة تلك الانتهاكات عن طريق حملات المناصرة الحقوقية الدولية، وتقديم معلومات ذات مصداقية للناشطين والحقوقيين والمحامين والمجتمع الدولي ومنظمات المجتمع المدني، وعمل تقارير إحصائية وتحليلية

ومن ثم، فسيتم رصد وتوثيق الانتهاكات والتحقيق في تلك المعلومات وتقصي الحقائق وجمع الأدلة، ومن ثم توثيق المعلومة والحصول على تسجيل دقيق لتفاصيل الحدث (الانتهاك). مع التشديد على أهمية تقصي الحقائق والأدلة قبل نشر المعلومات المستقاة من الميدان أو من شهادة ضحية أو شاهد عيان دون توفر معلومات تشير إلى مصداقية المعلومات. لذلك يجب الاهتمام برصد تكرار وتواتر أحد الانتهاكات في أكثر من مكان وزمان لوضع تصورات عن أنماط الانتهاكات التي تحدث أو التنبؤ بحدوث انتهاكات ممنهجة أخرى بحق الناخبين والمرشحين. ومن ثم فسيتم تقسيم الانتهاكات إلى انتهاكات مرصودة وانتهاكات موثقة، مع الأخذ في الاعتبار أن الانتهاكات المرصودة يمكن أن تتحول إلى موثقة لاحقًا

رصد الانتهاكات

سيتم رصد الانتهاكات من خلال جمع المعلومات المتاحة بصفة يومية من مصادر متعددة، وتعتمد بشكل أساسي على ما يتم رصده من معلومات يقدمها الحقوقيون والمحامون والناشطون وذوي الضحايا والضحايا أنفسهم، يليها تقارير الصحف ووسائل الإعلام، ومنصات التواصل الاجتماعي. وسيتم جمع تلك المعلومات في قوائم معلوماتية مؤمنة لغرض تحليلها إحصائيًا، واستنباط أنماط الانتهاكات، وكتابة تقرير أسبوعي عن تلك الانتهاكات المرصودة، ويمكن انتقال بعض الانتهاكات المرصودة إلى مرحلة التوثيق إذا كان هناك إمكانية لذلك

توثيق الانتهاكات

نعني بالانتهاكات التي سيتم توثيقها، أن أحد أفراد اللجنة قد تواصل مع الضحية بشكل مباشر، أو شاهد عيان، أو محام، أو ناشط حقوقي لديه ما يكفي من المعلومات الكافية لتوثيق انتهاك ما. ويجب أن يحتوي توثيق الانتهاك على وثائق أساسية وأخرى داعمة. تحتوي الوثائق الأساسية على معلومات شخصية مثل؛ الاسم والعمر والمهنة وغيرها من المعلومات الأساسية، وأسئلة حول الانتهاك الذي حدث، مثل تاريخه ومكانه والجهة التي قامت به. وسيتم التحقق من تلك المعلومات من حيث المصداقية (مكانًا وسياقًا)، وقدرة الذي يتم التوثيق معه على إثبات حدوث الانتهاك ودعمه بالأدلة الداعمة التي تثبت وقوع الانتهاك، مثل صور أو فيديو أو تسجيل لبث مباشر، أو تواتر المعلومات عن حدوث انتهاكات مشابهة من خلال المصادر الموثوقة لدينا، ووسائل التواصل الاجتماعي أو تقارير طبية، والأدلة المادية التي تدعم حدوث الانتهاك وتفند القصة. ولكي يتم اعتماد صور فوتوغرافية أو فيديو، يجب أن تحتوي على الزمان والمكان والضحية والجاني وأثر الانتهاك الذي حدث، أو وجود نمط لتكرار ذلك الانتهاك في نفس المكان أو أماكن مشابهة، التي يتوقع حدوث انتهاكات بها نتيجة ارتباطها بعملية الاقتراع، مثل (خارج وداخل الشهر العقاري، خارج وداخل مراكز الاقتراع، خارج وداخل مقرات الحملات الانتخابية، وأي مكان يوجد به تجمع انتخابي لمرشح ما)

مصادر المعلومات

ستعمل اللجنة على رصد وتوثيق البيانات لتحليلها ونشرها لاحقًا من عدد من المصادر، ويمكن تقسيمها إلى:

الضحايا: تشمل المصادر والمعلومات المرصودة أو الموثقة على لسان الضحايا أنفسهم، ويتم التحقق من صدق الرواية مكانًا وسياقًا، والقدرة على إثبات صحة المعلومة عن طريق (شهود، صور، فيديو، تسجيلات) كأدلة داعمة تثبت صحة المعلومات المرصودة أو الموثقة

ذوو الضحايا: تشمل المصادر هنا الأسرة المقربة وأقارب الضحايا/ المحامين، ويتم اعتماد المعلومات من ذلك المصدر بناءً على مدى قربه من الضحية، وقدرته على إثبات المعلومة وتعزيزها بالوثائق الداعمة

شهود العيان: في ذلك الصدد سيتم الأخذ بشهادات شهود العيان - أكثر من شاهد لتوثيق انتهاك ما- ويجب أن يكون هناك اتساق في فحوى الشهادة، وإذا لم يكن هناك أكثر من شاهد فيجب أن تتوافق شهادة الشاهد مع المعلومات المتواترة الأخرى عن نفس المكان ونمط الانتهاكات التي حدثت به

الوثائق الرسمية: تشمل الشكاوى الرسمية المقدمة للهيئات المختصة، والتقارير الطبية، وأي أوراق أو وثائق تصدر من مؤسسات رسمية في الدولة

التصريحات الرسمية: يشمل ذلك المصدر على تصريحات الجهات الحكومة والرسمية في الدولة، خاصة المؤسسات المسؤولة عن إدارة العملية الانتخابية والسلطة التنفيذية والقضائية

المصادر الصحفية: سيتم اعتماد المصادر الصحفية بشكل أساسي في رصد الانتهاكات، ولكن حسب معايير منها شهرة المصدر، ووجود مقر رسمي له، عدم الاشتباه في ذلك المصدر في نشر إشاعات بشكل منهجي ومتكرر. ويمكن تحديد المصادر الصحفية غير الموافقة للمعايير، حسب سلوكها في التورط في نشر إشاعات بتواتر مع مصادر أخرى، حيث يشتركون في المصالح والتوجهات

الناشطون والحقوقيون: ستعتمد اللجنة في هذا الصدد على المعلومات الموثقة من الناشطين والحقوقيين المعنيين بمراقبة انتهاكات حقوق الإنسان، والمتطوعين، والمتعاونين في المجال الحقوقي

وسائل التواصل الاجتماعي: تشمل المصادر والمعلومات المنشورة على وسائل التواصل، ويتم الاختيار منها بناء على مصداقية الصفحة (بعد التحقيق في مدى تورطها في نشر أخبار كاذبة وإشاعات)، ومعرفة هوية القائمين على تلك الصفحات ومصداقيتهم ووتيرة النشر وتاريخ إنشاء الصفحة

الصور الفوتوغرافية والفيديو: سيتم الاعتماد بشكل أساسي على الصور الفوتوغرافية والفيديو كأحد الأدلة لرصد وتوثيق انتهاك ما، ولكن يشترط أن تحتوي الصور/ الفيديو على ما يكفي من الأدلة لتوثيق ذلك الانتهاك. على سبيل المثال: إن توثق لحظة وقوع الانتهاك بالمكان والزمان والجهة المسؤولة عن الانتهاك، أو توثيق الانتهاك بعد حدوثه مع وجود المسؤول عن الانتهاك أو وجود شهود عيان يثبتون صحة الادعاء، وظهور أثر ذلك الانتهاك على الضحية، أو وجود تواتر لنشر تصويرات مشابهة لنفس المكان والزمان في أوقات متقاربة تدعي وقوع انتهاكات مشابهة

معايير ضم واستبعاد المعلومات

ستتخذ اللجنة العديد من الاحتياطات الخاصة بتقييم واستخدام المعلومات المرصودة والموثقة، وذلك بالتأكد من التالي:

1. **مصدر المعلومات**: بما في ذلك كيفية حصوله عليها وقدرة اللجنة على التحقق من المعلومات وتدقيقها.
2. **مستوى التفاصيل** في الرواية التي رصدت الانتهاك.
3. **غياب المعلومات أو وجود تناقضات**: ويشمل ذلك وجود معلومات لا معنى لها، ويتم التقييم في هذا الجانب على أساس اتساق الرواية.
4. وجود **أدلة تدعم أو تدحض** ما تم رصده أو توثيقه.
5. **عمر المعلومات**: تقييم إمكانية الاستفادة من المعلومات بحسب تاريخ حدوث الانتهاك، وتاريخ حصول المصدر على المعلومة، مع الأخذ في الاعتبار طبيعة الأوضاع في مصر وحرص الدولة على عدم تقديم معلومات تدينها، وترهيب الضحايا وذويهم وشهود العيان، وبالتالي خشية الضحايا وذويهم وشهود العيان من التواصل مع المنظمات الحقوقية بشكل مباشر وسريع لتوثيق الانتهاكات.

التحديات

يجب الوضع في الاعتبار أن عملية الرصد والتوثيق تواجه العديد من التحديات في السياق المحلي لمصر؛ مثل أي مشروع حقوقي لمراقبة الانتهاكات التي تصدر من السلطات التنفيذية والقضائية والنيابية، حيث يتعذر الوصول المباشر للمعلومات والتفاصيل، في ظل تعمد الدولة المصرية حجب المعلومات الحقيقية، وتهديد وملاحقة الشهود والضحايا، وعرقلة الإجراءات، والعمل على إفلات الجناة من العقاب عن جرائم وانتهاكات حقوق الإنسان. وأثناء العملية الانتخابية والإجراءات التي تسبقها وتليها، من الممكن أن يتعرض المرشحون والناخبون لعدد من الانتهاكات الحقوقية، لذلك من المهم وجود خطوات للتحقق ورصد وتوثيق تلك الانتهاكات، ولذلك فقد تم تكوين اللجنة كفرصة لرصد وتوثيق الانتهاكات المتعلقة بالانتخابات بشكل منهجي ومحايد. وتهدف اللجنة من خلال مراقبة الانتخابات إلى لعب دور لتعزيز الشفافية والمساءلة، فضلاً عن تقوية ثقة الأفراد بالعملية الانتخابية، وإجراء انتخابات تستند إلى التشريعات والمعايير والالتزامات الوطنية والدولية. وحيث يواجه الحقوقيون والمحامون والضحايا وشهود العيان مخاطر كبيرة لرصد وتوثيق الانتهاكات ومتابعة الأوضاع، فإننا نؤكد على أن الأرقام والنسب الإحصائية التي سيتم نشرها، إنما تعكس ما تمكن فريق اللجنة من رصده وتوثيقه، وسيكون من الأهداف الرئيسية للجنة توفير معلومات بخصوص الانتهاكات للجميع بما لا يتعارض مع مصلحة الضحايا ومبدأ عدم الضرر. ومن ذلك المنطلق أيضًا فإننا نؤكد على سعينا لحماية سرية المعلومات المقدمة وهوية المصادر، وتطبيق أكثر من نظام لجمع وحفظ وأرشفة المعلومات، لمنع تعرض أفراد اللجنة والمتعاونين معهم للخطر

المراجع

United Nations. OHCHR. 2011. Manual on Human Rights Monitoring, Chapter 23. Monitoring Human Rights in the Context of Elections. indd.elections of context the in rights human Monitoring_23 Chapter OHCHR

United Nations. OHCHR. 2013. Briefing notes on Kenya and Haiti. Briefing notes on Kenya and Haiti | OHCHR.

الأمم المتحدة. 2022. مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان. حقوق الإنسان والانتخابات. كُتيب عن المعايير الدولية لحقوق الإنسان بشأن الانتخابات. سلسلة التدريب المهني العدد 2 (التنقيح1). pdf.AR_Elections-and-Rights-Human (org.ohchr)

إعلان مبادئ المراقبة الدولية للانتخابات. (27 أكتوبر، 2005). الأمم المتحدة. qxd.declaration (org.ndi)

منظمة الأمن والتعاون في أوروبا (OSCE). 2012. دليل مراقبة الانتخابات: الطبعة السادسة.

COMMITTEE FOR JUSTICE

Chemin de Balexert 7
1219 Chatelaine
Switzerland

+41 22 940 35 38
oc@cfjustice.org
www.cfjustice.org
@cfjusticeorg